

وسائل الشيعة

[251] ابن طريف، عن عبد الله بن المغيرة رفعه قال (1): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في حديث - : كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن قوسه، وملاعبته إمرأته فإنهن حق. [24524] 6 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): إن الملائكة لتنفّر عند الرهان، وتلعن صاحبه ما خلا الحافر والخف والريش والنصل، وقد سبق رسول الله (صلى الله عليه وآله) أسامة ابن زيد وأجرى الخيل. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 2 - باب استحباب الرمي والمرامة واختياره على ركوب الخيل [24525] 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان بن مسلم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس شيء تحضره الملائكة إلا الرهان وملاعبة الرجل أهله. [24526] 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد

(1) السند الوارد في المصدر هكذا: محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل رفعه قال. 6 - الفقيه 4: 42 / 136. (1) يأتي في الحديث 3 من الباب 2، وفي الحديث 3 من الباب 3، وفي الحديثين 3، 4 من الباب 4 من هذه الأبواب. الباب 2 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 5: 554 / 1، وأورده في الحديث 4 من الباب 1 من هذه الأبواب، وفي الحديث 1 من الباب 57 من أبواب مقدمات النكاح. 2 - الكافي 5: 49 / 11، وأورده في الحديث 1 من الباب 58 من أبواب جهاد العدو. (*)